

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٣٦ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر ؛
وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب
بأراضى جمهورية مصر العربية والخروج منها ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤ فى شأن تحديد الأماكن المخصصة
لدخول جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠١٧ باعتبار مطار سفنكس الدولى دائرة جمركية ؛

قرر :

مادة ١ - يُضاف إلى البند (ب) من المادة (١) من قرار وزير الداخلية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه - والخاص بتحديد الأماكن المخصصة لدخول جمهورية مصر العربية والخروج منها بشكل قانونى - منفذ جديد هو مطار سفنكس الدولى ، الواقع بالكيلو (٤٥) طريق القاهرة / الإسكندرية الصحراوى .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٧/١٢/١١

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

٢٥٧٤٠ / ٢٠١٧ - ٢٠١٧/١٢/١٢ - ١٣٠٨